



بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الجمعية العمومية العادية لجمعية رعاية الأيتام بطريف

المنعقد يوم الأربعاء الموافق: ٢٠٢٤/١٠/٠٩م.

بناءً على الدعوة لأعضاء الجمعية لحضور اجتماع الجمعية العمومية العادية، والمبلغة للأعضاء جميعاً أنعقد الاجتماع عن بعد عبر برنامج زووم (zoom) ولذلك في تمام الساعة ٦:٣٠ م يوم الأربعاء الموافق: ٢٠٢٤/١٠/٠٩م.

برئاسة رئيس مجلس الإدارة الأستاذ/ ثاني مسهوج الغزي.

وقد حضر الاجتماع عدد (١١) عضو من إجمالي عدد الأعضاء (١٨) وقد افتتح رئيس الجمعية الاجتماع بسم الله الرحمن الرحيم، ورحب بأعضاء الجمعية. بعد ذلك طلب رئيس الجمعية من المدير التنفيذي تلاوة جدول الأعمال وفق ما يلي:

- ١- الاطلاع على التقرير المالي المعتمد لعام ٢٠٢٣م (القوائم المالية).
- ٢- الاطلاع على تقرير البرامج والأنشطة لعام ٢٠٢٣م.
- ٣- مناقشة الخطة التشغيلية لعام ٢٠٢٤م.
- ٤- مناقشة الخطة المالية لعام ٢٠٢٤م.
- ٥- الاطلاع على خطة الاستثمار.
- ٦- الاطلاع على تقارير مجلس الإدارة.
- ٧- الاطلاع على تقرير المراجع الداخلي.
- ٨- الاطلاع على تقارير اللجان.
- ٩- تعيين محاسب قانوني للجمعية.
- ١٠- الموافقة على التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع أو التنازل وتفويض مجلس الإدارة في ذلك.
- ١١- الموافقة على تفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية، أو إقامة المشروعات الاستثمارية، أو الوقفية، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول، باستثناء المقررات المرتبطة بالعمل التشغيلي فلا يجوز بيعها ولا رهنها إلا بعد موافقة المركز.



محضر فرز الأصوات

وبعد مناقشة جدول الاعمال اخذت الأصوات وكانت نتيجة فرز الأصوات كالآتي أصدرت
الجمعية القرارات الآتية:

م	الاسم	عدد الأصوات الموافقة	عدد الأصوات الممانعة	عدد الأصوات المحايدة
١	الاطلاع على التقرير المالي المعتمد لعام م٢٠٢٣ (القوائم المالية).	١١	٠	٠
٢	الاطلاع على تقرير البرامج والأنشطة لعام م٢٠٢٣.	١١	٠	٠
٣	مناقشة الخطة التشغيلية لعام م٢٠٢٤.	١١	٠	٠
٤	مناقشة الخطة المالية لعام م٢٠٢٤.	١١	٠	٠
٥	الاطلاع على خطة الاستثمار.	١١	٠	٠
٦	الاطلاع على تقارير مجلس الإدارة.	١١	٠	٠
٧	الاطلاع على تقرير المراجع الداخلي.	١١	٠	٠
٨	الاطلاع على تقارير اللجان.			
٩	تعيين محاسب قانوني للجمعية.	١١	٠	٠
١٠	الموافقة على التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع أو التنازل وتفويض مجلس الإدارة في ذلك.	١١	٠	٠
١١	الموافقة على تفويض مجلس الإدارة في استثمار القانض من أموال الجمعية، أو إقامة المشروعات الاستثمارية، أو الوقفية، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول، باستثناء المقررات المرتبطة بالعمل التشغيلي فلا يجوز بيعها ولا رهنها إلا بعد موافقة المركز.	١١	٠	٠



وَاللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ

יְהוָה אֱלֹהֵינוּ יְהוָה אֶחָד
וְיֵשׁ אֱלֹהִים רַבּוֹת

- [illegible]

